

6275 - حكم من استأجر سكن وأراد الخروج منه قبل انتهاء

العقد السنوي - نور على الدرب

صالح اللحيدان

مستمع بندر يقول رجل استأجر سكناً لمدة سنة وقبل نهاية السنة بثلاثة أشهر خرج إلى سكن آخر وقال لصاحب الملك بقي لي عندكم ثلاثة أشهر ان اجرتم المنزل اعطوني حقي - 00:00:00

المهم ان المنزل لم يؤجر الا آخر خمسة وعشرين يوماً وقد اتصلوا به واعطؤوه حقها واكثر لكن بعض الناس قالوا يجب عليكم اعطاء ثلاثة أشهر ما قولكم احسن الله اليكم - 00:00:13

لا يجب عليكم شيء سوى ما اعطيتموه ما دام ان التأجير لم يحصل لله لمدة التي اشرتم اليها هو في عهده ومنتفعته كانت له الى ان اجر لو شاء استغلها - 00:00:28

فلا شيء في ذلك ان شاء الله - 00:00:51